

الفائق في غريب الحديث

- الرهبان وهو الممتنع من الحج أيضا . والصارورة : لغة ونظيرهما الضرورة والصارورة .
قال صلى الله عليه وسلم في ذكر المدينة : وَمَنْ أَحْدَثَ فِيهَا حَدْثًا أَوْ آوَى مُجْدِثًا فَعَلَيْهِ
لعنة الله إلى يوم القيامة لا يقبل منه صَرْفٌ ولا عدلٌ .
صرف الصَّرْفُ : التوبة لأنه صرفٌ للنفس إلى البر عن الفجور . والعدول : الفدية من
المعادلة . سَوَّى في استيجاب اللعن بين الجاني فيها جنايةً موجبة للحدِّ وبين مَنْ آوى
الجاني ولم يخذله حتى يخرج فيقام عليه الحد . قال صلى الله عليه وآله وسلم : ما
تَعُدُّونَ فيكم الصُّرَعَةَ ؟ ثم قال : الصُّرَعَةُ : الحلِيم عند الغضب .
صرع هو الصَّرِيع . وقال يعقوب : هو الذي اشتدَّ جدًّا فلم يوضَّعْ جَنْدَبُهُ . قال مالك
الجشَّامى رضى الله تعالى عنه : أتيتُ النبيَّ - A - فَمَضَعْتُهُ فِيَّ البَصَرَ وَصَوَّبْتُ ثُمَّ قَالَ :
أَرَبُّ إِبْلِ أَنْتَ أَمْ غَنَمٌ ؟ فقلت : مِنْ كُلِّ آتَانِي أَفْأَكْثَرُ وَأَطِيبُ وَرُؤْيُ : وَأَيْطَبُ .
قال فتنتجها وافيةً أَعَيْنُهَا وَأَذَانُهَا فَتَجَدَّعُ هَذِهِ فَتَقُولُ : صَرَبِي وَتَهْنُ هَذِهِ فَتَقُولُ
بِحَايِرَةٍ ؟ وَيُرْوَى فَتَجَدَّعَ هَذِهِ فَتَقُولُ : صَرَبِي وَتَشُقُّ هَذِهِ فَتَقُولُ بِحَايِرَةٍ
وَيُرْوَى : فَتَقَطَّعَ آذَانَ بَعْضُهَا فَتَقُولُ هَذِهِ بِحُرِّ وَتَشُقُّ آذَانَ فَتَقُولُ هَذِهِ : صُرْمٌ ؟ .
صرب صَرَبِي : من صَرَبَ اللَّيْنَ فِي الصَّرْعِ إِذَا حَقَّقَنَّهُ لَا يَحْلِبُهُ . وكانوا إذا
جَدَّعُواهَا أَعْفَوْهَا عَنِ الْحَلْبِ إِلَّا لِلضَّيْفِ وَقِيلَ هِيَ الْمُقَطَّوعَةُ الْأُذُنُ كَأَنَّ سَبَّ الْبَاءِ بَدَلَ مِنَ
الْمِيمِ